

## 6187- الرحم التي توصل شرعا هل يجب علي صلة جميع الأقارب

### بمعنى أني آثم إذا لم أصلهم أم أن الرحم محددة؟

صالح اللحيدان

يقول ما هي الرحم التي توصل شرعاً هل يجب علي صلة جميع الأقارب بمعنى أني آثم إذا لم أصلهم أم أن الرحم محددة الرحم غير محددة وإنما هي في قرابات الاب - 00:00:00

وخرابات الام هذه هي الرحم التي امر الله ان توصل ولا تحديدا وإنما لا تعسيرا ولا حرج لا يقال مثلاً لمن هو من قبيلة كذا جميع هذه القبيلة ذو رحم - 00:00:18

وانما هي الرحم المعروفة للشخص كابناء عمه وابناء خاله وابناء عم ابيه وابناء خال ابيه وابناء عماته وان علونا وابناء خالاته وان علونا وامثال ذلك فاذا فرض ان انسان يتصل بناس في جده الرابع - 00:00:41

هؤلاء كلهم ذوي رحم لكن الواجب المتعين هو اقرب الاقارب الاصولي والفروع والحواسس الاباء الابناء والاعمام والعمات والاخوال والحالات وكلما كان الانسان اكثر وصلا لقرباته من ذوي رحمه كلما كان اقرب - 00:01:11

رضا الله جل وعلا ان الله يصل من وصل الرحم ويقطع من قطع الرحم ولما خلق الله الخلق صلة الرحم في قائمة العرش لقاء العرش وقالت هذا مكان العاذ بك من القطيعة - 00:01:48

فقال الله اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك؟ الى اخر الحديث والوصل ليس بالاطعام والخسوة وإنما بالمستطاع لا يعقل الانسان صل رحمك اذهب اليهم في كل يوم - 00:02:08

واستقبله في كل يوم فهذا فيه مشقة كبيرة وإنما نتعاهدهم بالسؤال عن مريضهم وعيادته واتباع الجنازة اظهار السرور لما يسرهم مما لا معصية فيه ومشاركتهم ما يسوؤهم في تحمله وامثال ذلك - 00:02:34

ومن اعظم بل اعظم الصلات ان تأمرهم بالمعرفة وتنهاهم عن المنكر. والله المستعان - 00:03:05